

## قانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٨١

يربط موازنة الهيئة العامة للتأمين الصحي

للسنة المالية ١٩٨٢/٨١

باسم الشعب :

رئيس الجمهورية :

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

قدرت كل من استخدامات وإيرادات الهيئة العامة للتأمين الصحي للسنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ٦٨٢٢٧٠٠٠ ج ( فقط ثمانية وستون مليوناً ومائتين وسبعة وعشرون ألف جنيه لا غير ) وذلك وفقاً لما يلي : -

#### أولاً : الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ٦٧٧٤٦٠٠٠ جنيه ( فقط سبعة وستون مليوناً وسبعائة وست وأربعون ألف جنيه لا غير ) موزعة على الأبواب التالية : -

( أ ) جملة الباب الأول - الأجور بمبلغ ١١١٠٠٠٠٠٠٠ جنيتها .

( ب ) جملة الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٥٦٦٤٦٠٠٠ جنيتها .

#### ثانياً : الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت التحويلات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ٤٨١٠٠٠ جنيتها .

ثالثا : الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ٦٧٧٤٦٠٠٠ جنيرا ( فقط سبعة وستون مليوناً وسبعمئة وست وأربعون ألف لاغير ) على الوجه التالي : -

الباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٦٧٧٤٦٠٠٠ جنيه .

رابعا : "الإيرادات الرأسمالية" :

قدرت الإيرادات الرأسمالية ( لتمويل الباب الرابع - التحويلات الرأسمالية ) للسنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ٤٨١٠٠٠ ج ( فقط أربعمئة وإحدى وثمانون ألف جنيه لاغير ) على الوجه التالي :

الباب الثالث - الإيرادات الرأسمالية المتنوعة بمبلغ ٤٨١٠٠٠ جنيتها .

( المادة الثانية )

تسرى أحكام التأشيرات العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة على هذه الهيئة

( المادة الثالثة )

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب الموازنة الهيئة بما ينحصر لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

( المادة الرابعة )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من أول يولييه سنة ١٩٨١ م

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ شعبان سنة ١٤٠١ ( ٢٣ يونيو سنة ١٩٨١ )

أنور السادات

